

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**قرار وزاري رقم ٩٦ لسنة ٢٠٢١**

بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١١١/١) بمساحة ٥ أفدنة  
بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر  
المخصصة للسيد / محمد فوزي محمد الشال  
لإقامة مشروع سكني بمقابل نقدى

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق  
والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦  
بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء  
تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضي في ضوء  
إمكانية تقدير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط  
من زراعي إلى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضي الملغي تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر وانتهت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقطيع بأراضي الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ محمد فوزى محمد الشال لقطعة الأرض رقم (١١ب/١) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ الواقعه بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل نقدى ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٩٨٢٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٤ بشأن مراجعة المخطط الخاص بقطعة الأرض رقم (١١ب/١) بمساحة ٢١٠٠٠ م٢ بما يعادل ٥ أفدنة الواقعه بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ومرفق به اللوحات النهائية والتعهدات الخاصة بالمشروع ؛

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/١/٩ نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقطيع للمشروع ؛

وعلى البرنامج الزمنى للمشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/١/١٧ ؛  
وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوراد برقم (٤١٠٣٧) بتاريخ ٢٠٢١/١/١٧  
مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتقييم وموافق كامل قطعة الأرض ؛

وعلى التعهدتين المقدمتين من وكيل المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء

الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ محمد فوزى محمد الشال باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١١ب/١) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل نقدى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛ وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/١/٣١ و المئوية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

#### **قىرر :**

**ماده ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١١ب/١) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ (واحد وعشرون ألف متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ محمد فوزى محمد الشال لإقامة مشروع سكنى بمقابل نقدى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٩ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مسادة ٢-** يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مسادة ٣-** يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مسادة ٤-** يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مسادة ٥-** يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مسادة ٦-** يلتزم المخصص له بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية .

**مسادة ٧-** يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مسادة ٨-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

**مسادة ٩-** يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مسادة ١٠-** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة لتنفيذ بعض بنود قرار

### الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع بقطعة الأرض رقم (١١ب/١)

بمساحة ٢١٠٠٠ م٢ بما يعادل ٥ أفدنة

الواقعة بالخوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والملخصة للسيد / محمد فوزي محمد الشال

لإقامة نشاط سكني بمقابل نقدى ، وفقاً للتعاقد المبرم

بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠٢٠/١٩/١٩

#### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢١٠٠٠ م٢ أي ما يعادل خمسة أفدنة .

#### مكونات المشروع :

١- الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٤١٣,٦١ م٢ أي ما يعادل ٢,٤٧٩ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٥٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٣١٤٠ م٢ بما يعادل ٧٤٧٦ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأرضى المخصصة لغرف الأمان والبوابات (FP) بمساحة ١٠٠ م٢ أي ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٤٨٦,٨ م٢ أي ما يعادل ١,١٥٩ فدان وتمثل نسبة (٢٣,١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٧٥ م٢ أي ما يعادل ٠,١٧٩ فدان وتمثل نسبة (٣,٥٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة بمساحة ٤٩٥٩,٥٩ م٢ أي ما يعادل ١,١٨١ فدان وتمثل نسبة (٢٣,٦٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ١٠٤١٣,٦١ م٢م أي ما يعادل ٢,٤٧٩ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٥٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٣١٤٠ م٢ بما يعادل ٧٤٧٦ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأرضى التالى :

الارتفاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية (%)	مساحة الدور الأرضى (F.P)	مساحة القطعة (م٢)	رقم القطعة	م
أرض + دور أول + غرف سطح	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A .١	١
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A .٢	٢
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A .٣	٣
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A .٤	٤
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A .٥	٥
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A .٦	٦
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A .٧	٧
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A .٨	٨
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A .٩	٩
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A ١٠	١٠
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	A ١١	١١
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM .١	١٢
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM .٢	١٣
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM .٣	١٤
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM .٤	١٥
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM .٥	١٦
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM .٦	١٧
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM .٧	١٨
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM .٨	١٩
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM .٩	٢٠

الارتفاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية (%)	مساحة الدور الأرضي (F.P)	مساحة القطعة (م²)	رقم القطعة	م
أرضي + أول + ثانية + سطح	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM ١٠	٢١
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM ١١	٢٢
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM ١٢	٢٣
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٧٣	٨٢,٩٣	٢٩٩,٠٤	AM ١٣	٢٤
	١	فيلا منفصلة	٣٦,٠٤	١٥٤,٥٢	٤٢٨,٧٧	B ٠١	٢٥
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٥,٤٤	١٦٥,٨٦	٤٦٧,٩٨	C ٠١	٢٦
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٥,٤٤	١٦٥,٨٦	٤٦٧,٩٨	C ٠٢	٢٧
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٥,٤٤	١٦٥,٨٦	٤٦٧,٩٨	C ٠٣	٢٨
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٥,٤٤	١٦٥,٨٦	٤٦٧,٩٨	C ٠٤	٢٩
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٥,٤٤	١٦٥,٨٦	٤٦٧,٩٨	C ٠٥	٣٠
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٥,٤٤	١٦٥,٨٦	٤٦٧,٩٨	C ٠٦	٣١
				٣١٤٠	١٠٤١٣,٦١	الاجمالي	

### الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والت分区 بأراضي الحرام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

(أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل

على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + خدمات) .

(ب) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية (F.P) عن (٤٥٪)

للفيلات المتصلة والشبة متصلة ، و (٤٠٪) للفيلات المنفصلة وبما لا يتجاوز في

الإجمالي (١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ج) الارتفاع المسموح به (أرضي + أول) وبما لا يتجاوز قيود ارتفاع

القوات المسلحة .

(د) يسمح بإقامة مراقب خدمات بدور السطح لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي) وبما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(ه) ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أرضى) على ٢٥٠ م مقيسة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر يعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تتحت له التفزيذية وتعديلاتها .

(و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(ز) الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى .

(ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات - مخازن غير تجارية) .

(ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية لقطعة أرض المشروع والمبانى داخل الموقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات يقع مكان سيارة / وحدة سكنية (حد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة

عن ٢م٩ وبارتفاع أرضي فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح

بها للمشروع (١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ل) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية

المحددة ٣٢ شخصاً / فدان .

(م) نسبة أراضي الإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

#### **جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :**

البيان	المساحة المبنية بالمترا المربع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F.P الإسكان	٣١٤٠	%١٤,٩٥
F.P البوابات وغرف الأمان	١٠	%٠,٠٥
الاجمالي	٣١٥٠	%١٥

**أسامه محمد محمد السيد**

### **الاشتراطات العامة**


- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها البدرومات (مواقف انتظار سيارات أو مخازن غير تجارية).
- ٢- يتلزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع لمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بعد أقصى من مساحة أرض المشروع (إسكان + خدمات).
- ٤- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مرفق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد / محمد فوزى محمد الشال ، على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ الbridgors والأرصدة والتابليات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترات البناية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقة الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمني المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثان  
أسامي محمد محمد السيد

طرف أول  
(إمضاء)

لقد أجرينا تجربة على الماء العذب من نهر دجلة، ونهر  
الفرات (أبيات) (الجديدة)، وكانت النتيجة مماثلة  
لما تم في الماء العذب، حيث تم تحويل الماء العذب إلى ماء  
غير صالح للشرب، وذلك بسبب إدخاله إلى نهر دجلة،  
وذلك لأن الماء العذب يكتسب طعم الماء المالح، وذلك  
لأن الماء العذب يكتسب طعم الماء المالح، وذلك  
لأن الماء العذب يكتسب طعم الماء المالح، وذلك



وَالْمُؤْمِنُونَ هُمُ الْأَوَّلُونَ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ يَرَهُ اللَّهُ عَزَّ ذَلِكَ بِمَا يَصْنَعُونَ

